

قرار رقم (98) لسنة 2018م بشأن نقل اللواء/ جبرين البكري ليعمل محافظاً لمحافظة الخليل

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على أحكام قانون مكافآت ورواتب أعضاء المجلس التشريعي وأعضاء الحكومة
والمحافظين رقم (11) لسنة 2004م،
والاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم (22) لسنة 2003م، بشأن اختصاصات المحافظين،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

نقل اللواء/ جبرين إلياس عابد البكري محافظ محافظة بيت لحم ليعمل محافظاً لمحافظة الخليل.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً
من تاريخ 2018/10/01م، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2018/10/07 ميلادية

الموافق: 27/محرم/1440 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية